ومنه : (مَتُن الشرابُ) : إذا اشتدّ . و (متّنَه) غيرُه : قَوّاه بالأفاوية . وأما " أمْتَنه " فلم اسمعه .

[الميم مع الثاء] .

(مثل) : .

(المِثْل) : واحد (الأمثال) . وقوله تعالى : (فجَزَاءُ مثْلُ ما قَتَل من النّعَم) " : أي فعليه جزاءٌ مماثلٌ لما قتَل من الصّيْدِ وهو قيمة المَصيد عند أبي حنيفة C وعند محمدٍ والشافعي رحمة ا عليهما : " مِثْلُه " : نظيرُه من النّعمِ فإن لم يوجَد عُدِل إلى مذهب ابي حنيفة . فمن النّعم على الأول : بيانٌ للهَدْي المُشْتَرى بالقيمة ِ وعلى الثاني : للمِثل . والأول الوجهِ لأن التخيير بين الوجوه الثلاثة عليه ظاهر . وانتصابُ " هدياً " على أنه حال عن " جزاءٌ " لأنه موصوف أو مضاف على حسب القِراءتين أو عن الضمير في " به " .

و (مثَل) به (مُثْلةً) : وذلك أن يُقْطَع بعضُ أعضائه أو يُسوّد وجهُه . و (التِمثال) : ما تصنَعُه وتصوّرِه مُشتبّهاً بخلق ا تعالى من ذوات والصورة عامٌ ويشهد لهذا (248 / ب) ما ذكر في الأصل : أنه صلّى وعليه ثوبٌ فيه (تماثيلُ) كُرِه له قال : وإذا قُطع رؤُوسها فليست بتماثيل .

وفي متفق الجَوْزقيّ أن عائشة Bها قالت : " قدِم رسول